

إيثار الإنصاف في آثار الخلاف

ما يصيبني فهو لك وروى أنه A لما جاءه وفد هوازن يوم حنين قالوا يا محمد من علينا من
إياك عليك فقال اختاروا بين نسائكم وأموالكم وأبنائكم فقالوا نختار أبنائنا فقال أما ما
كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم وقال المهاجرون ما كان لنا فهو لرسول (إياك) A وقالت
الأنصار كذلك خذ وهذه هبة المشاع وروى أن النبي A اشترى ثوبا وقال للوزان زن وأرجع
والزيادة هبة المشاع في الثمن وروى أن مولى لعطاء أقرض عبد إياك بن مسعود دراهم فدفع
إليه دراهم في كيس تزيد على حقه فأخبره بالزيادة فقال هي لك ويروى مثله عن عمر وهذه
هبة المشاع .

والجواب أما الحديث الأول فيحتمل أن نصيبه كان مفرزا ويحتمل أنه وهب ولم يسلم إلى
النبي A حتى وهبوا وسلموا جميعا ومثل هذا جائز عندنا